

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاقية المركز الدولي للدراسات العليا الزراعية البحر  
الأبيض المتوسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والمركز الدولي  
لدراسات البحر الأبيض المتوسط الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية المركز الدولي للدراسات العليا الزراعية للبحر الأبيض المتوسط  
بين حكومة جمهورية مصر العربية والمركز الدولي لدراسات البحر الأبيض المتوسط  
الزراعية والموقعة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٤٠٢ ( ٣ يونيو سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك

## اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية والمركز الدولي لدراسات البحر الأبيض المتوسط الزراعية المتقدمة

إن حكومة جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي "الحكومة المصرية") وهي إحدى الطرفين .

والمركز الدولي لدراسات البحر الأبيض المتوسط الزراعية المتقدمة (ويطلق عليها فيما يلي "المركز الدولي") وهو الطرف الآخر .

حيث إن المركز الدولي قد أنشئ بمقتضى الاتفاقية المؤرخة في ٢١ مايو سنة ١٩٦٢، وقد نص - بصفة خاصة - في المادة ١٥ فقرة ٣ على أنه "يجوز لمجلس الإدارة أن يدعو أية دولة للاشتراك في أنشطة المركز بالشروط التي ينص عليها الجهاز الحاكم" .

وبعد الوقوف على العلاقات القائمة بين معاهد الحكومة المصرية الخاصة بالتدريب والتدريس والبحوث ومعاهد البحر الأبيض المتوسط الزراعية التي أنشأها أو اعتمدها المركز الدولي .

وبعد الوقوف على أهداف المركز الدولي المصممة لتقديم دراسات تكميلية اقتصادية وفنية ولتنمية روح التعاون بين الأشخاص المسؤولين عن الزراعة في دول البحر الأبيض المتوسط، وحيث إن الطرفين قد قررا تقوية علاقاتهما وتنميتها بإنشاء تعاون أوثق، فقد اتفقا على إبرام الاتفاقية الحالية :

### ( مادة ١ )

إن الغرض من هذه الاتفاقية هو وضع نصوص وشروط اشتراك جمهورية مصر العربية في أنشطة أعضاء المركز الدولي وفقا للشروط المدرجة بالمواد فيما يلي .

### ( مادة ٢ )

إن أعضاء المركز الدولي وهم :

- الجهاز الحاكم .

- المجلس الاستشاري .

— معاهد المركز الدولي وملحقاتها أو المنشأة أو المعتمدة بموجب اتفاقيات مبرمة بين الدول الموقعة على الاتفاقية التي بمقتضاها أنشئ المركز الدولي أو بموجب قرار من الجهاز الحاكم .

( مادة ٣ )

يشترك ممثل الحكومة المصرية في اجتماعات وأنشطة الجهاز الحاكم للمركز الدولي بصفة استشارية ، ويجوز أن يقدم له اقتراحات . كما يمكنه أن يعد تعهدا لاحترام قرار اتخذه الجهاز الحاكم ، عندما يدعو الجهاز الحاكم لعمل ذلك ومن ثم يطبق القرار على الحكومة المصرية .

( مادة ٤ )

يجوز للحكومة المصرية أن تقترح على الجهاز الحاكم أخصائيين منتخبين من أعضاء معاهد التدريب والتدريس وتنمية الري والزراعة والبحوث الزراعية ليكونوا أعضاء بالمجلس الاستشاري للمركز الدولي أو جماعته المعنية بهذه الموضوعات .

( مادة ٥ )

على الحكومة المصرية — طبقا للاتفاقية — أن تقدم كل عام إلى الجهاز الحاكم ترشيحات للدورات التي تعطى في المعاهد والملحقات التي أشأها المركز الدولي أو المعتمدة منه .

( مادة ٦ )

على الطرفين المتعاقدين دراسة الشروط التي سيراعى فيها — بموجب اتفاقية خاصة تكافؤ الدراسات والدبلومات التي يمنحها المركز من جانب ومعاهد التدريس المصرية من جانب آخر .

( مادة ٧ )

تعهد الحكومة المصرية بأن تساهم في المصادر المالية للمركز الدولي طبقا للنصوص والشروط التي تقرر بموجب اتفاقية خاصة بين الطرفين المتعاقدين .

( مادة ٨ )

يتعهد الطرفين المتعاقدين — في نطاق اتفاقيات معينة — تعزيز كافة الأنشطة التي يحتمل أن تدعم تنفيذ المشروعات بالتعاون في التدريس العام والتدريب والتنمية وبرامج البحوث في مجالات معينة خاصة بأنشطة المركز .

( مادة ٩ )

يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين إنهاء تطبيق هذه الاتفاقية وذلك بإعطاء إخطار إلى الطرف الآخر لمدة عام عند نهاية السنة المالية الحالية .

(مادة ١٠)

تطبيق الاتفاقية الحالية اعتبارا من تاريخ إقرار التصديق أو القبول .

(مادة ١١)

إن الاتفاقية الحالية التي تتساوى نصوصها العربية والفرنسية والانجليزية في التصديق عليها قد صدرت من صورتين ستودع إحداها لدى حكومة جمهورية مصر العربية والأخرى لدى سكرتير عام المركز الدولي .

وشهادة بذلك وحيث إن الموقعين أدناه مخول لهما السلطة كما يجب ، فقد وقعا هذه الاتفاقية بإمضاءهما .

عن المركز الدولي لدراسات البحر

عن جمهورية مصر العربية

الأبيض المتوسط الزراعية المتقدمة

## وزارة الخارجية

## قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٢ الصادر بتاريخ ١٩٨٢/٦/٣ بشأن الموافقة على اتفاقية المركز الدولي للدراسات العليا الزراعية للبحر الأبيض المتوسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والمركز الدولي لدراسات البحر الأبيض المتوسط الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٧/٣ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية المركز الدولي للدراسات العليا الزراعية للبحر الأبيض المتوسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والمركز الدولي لدراسات البحر الأبيض المتوسط الزراعية الموقعة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٦

ويعمل بها اعتبارا من تاريخ ١٩٨٢/٧/٣

كمال حسن على